

٢٠ فبراير ٢٠١٨

إي بي بي / أب / ٢٠١٨

إلى: جميع الجهات الحكومية.

تحية طيبة وبعد،،

تعميم: تعديل قرار احتساب خبرات المهندسين العاملين في الجهات الحكومية

يطيب لنا أن نتقدم لسعادتكم بخالص التحيات، وبالإشارة إلى تعميمنا المؤرخ بتاريخ ٥ ديسمبر ٢٠١٧ إلى جميع الجهات الحكومية بخصوص احتساب خبرات المهندسين العاملين في الجهات الحكومية، نود إفادتكم أنه بعد مناقشة هذا الموضوع مع مسئول ديوان الخدمة المدنية في الاجتماع المنعقد بتاريخ ١١ فبراير ٢٠١٨، وبعد موافقة مجلس الإدارة في مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١٨، فقد تقرر ما يلي:

" قرار رقم (٣٨٣١/٠٤/١٨): اعتباراً من ٣١ أغسطس ٢٠١٨، لن تحتسب خبرة المهندس غير المرخص له الذي يعمل في الجهات الحكومية. والذي اكتسب خبرته من دون ترخيص، وذلك في الفترة التي عقيبت إصدار القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٤، أي بعد سبتمبر ٢٠١٤".

وبناءً عليه، يطلب المجلس من سعادتكم التوجيه بالإسراع في تقديم طلبات المهندسين الذين لم يرخص لهم بعد. وذلك تفادياً لعدم احتساب الخبرات المكتسبة للمهندسين كما هو مبين أعلاه.


شاكرين لكم تعاونكم المستمر.

المهندس عبدالمجيد القصاب
رئيس المجلس

- مرفق: تعميم احتساب خبرات المهندسين العاملين في الجهات الحكومية المؤرخ بتاريخ ٥ ديسمبر ٢٠١٧.
نسخة إلى:

- سعادة وزير الأشغال و شؤون البلديات و التخطيط العمراني.

- سعادة رئيس ديوان الخدمة المدنية.



٥ ديسمبر ٢٠١٧

تحية طيبة وبعد ،

تعميم: احتساب خبرات المهندسين العاملين في الجهات الحكومية

يطيب لنا أن نتقدم لسعادتكم بخالص التحيات، كما ونود إفادتكم أن مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية قد أصدر القرار رقم ١٧/٢٠/٣٨١٦ في اجتماعه بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠١٧ والذي ينص على ما يلي:

"اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٨، لن تُحتسب خبرة المهندس غير المرخص له الذي يعمل في الجهات الحكومية، والذي اكتسب خبرته من دون ترخيص وذلك في الفترة التي عقب إصدار القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٤ أي بعد سبتمبر ٢٠١٤".

وبناءً عليه، يطلب المجلس من سعادتكم التوجيه بالإسراع في تقديم طلبات المهندسين الذين لم يُرخص لهم بعد، وذلك تفادياً لعدم احتساب الخبرات المكتسبة للمهندسين كما هو مبين أعلاه.

شاكرين لكم تعاونكم المستمر.

المهندس عبدالمجيد القصاب
رئيس المجلس